

العدد التاسع والعشرون
تاريخ الإصدار: 2 – آذار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

"رسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح، لأكمل الدين محمد البابرتي، المتوفى سنة 786هـ، دراسة وتحقيق"

إعداد الباحث:

م.د عمار عبد الحسين عشم

مدرس في ثانوية الكوفة الإقرائية– دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية– ديوان الوقف السني، بغداد– العراق



العدد التاسع والعشرون
تاريخ الإصدار: 2 – آذار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

الملخص:

الباحث في هذا الزمان لابد أنْ يأخذ على عاتقه نصيباً من مخطوطات الأوّلين، ممَن كان لهم الفضل في نشر علوم الدين، ومن بينهم البابرتي أكمل الدين، المتوفى سنة 786هـ، والذي تميَّز بكثرة التصنيف؛ حتى لا تجد فنَّاً لا كتابَ فيه له ولا تأليف: في علم الكلام والفقه والأصول والحديث والتفسير واللغة والبلاغة، ومن هذه التصانيف: (رسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح)، التي لم تُحقق سابقاً على الرغم من مرور أكثر من ستمائة وخمسين سنة على تأليفها، وهي وإنْ كانت محدودة الصفحات إلا أنَّها كانت في بابها المثلى من حيث تجميع أبرز العلّات، والرد عليها بطريقة علمية رصينة ودقيقة، تدل على رسوخ علم البابرتي رحمه الله.

- **الكلمات المفتاحية:** رفع اليدين. تكبيرة الافتتاح. الإحرام. الركوع. رفع الرأس. البابرتي. أكمل الدين.

المقدمة:

الحمد لله الذي أكمل هذا الدين بلا نُقصان، والصلاة والسلام على نبينا محمد سيد ولد عَدنان، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، وبعد:

فما زال الكثير الكثير من إرث ورثة الأنبياء لم ير النور ولم يُحقق، وإذا كان بالأمس حبيس خزائن مقفلة فأنَّه اليوم ومع تقدم التكنولوجيا أصبح طلِقاً حراً، ومن اليسير على طالب العلم الحصول على عنوانات مخطوطات في صلب تخصصه، ومما حقَّني الباري به وأنعم حصولي على مخطوط بعنوان (رسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح)، للعلامة أكمل الدين البابرتي الحنفي، صاحب كتاب العناية شرح الهداية، المتوفى سنة 786هـ.

أسباب اختياري للموضوع:

1- رغبتي بمشاركة طلاب التحقيق في الكشف عن إرثنا الفقهي الزاخر عموماً، والحنفي على وجه الخصوص؛ باعتباره أوَّل المذاهب الفقهيَّة والأقرب إلى عصر الرسالة.
2- التعرف عن كثب على حياة البابرتي أكمل الدين باعتباره أحد فقهاء المذهب الحنفي البارزين، والكشف عن مصنفاته وآثاره التي رّوت علوم الدين وفنونه؛ إذ ما من فن إلا وترى له مصنف فيه أو رسالة، حاشية أو مقالة، شرح أو اختصار، رد أو جواب.
3- إنَّ موضوع الرسالة وإنْ وقع الخلاف في حكم مسألته؛ إلا أنَّه –ومن المهم جداً– التعرف على ما استدل به البابرتي، وكيف وجَّه أدلة مخالفيه.
4- إنَّ الرسالة –وبعد بحث– لم تذكرها مظان المطبوعات ولا كتب التراجم، ولولا ما توفر لي من أدلة على نسبتها للمؤلف لما وقع في نفسي ذلك الاهتمام بتحقيقها، سائلاً الله تعالى أن يوفقني لإخراجها بالصورة التي تليق ومكانة صاحبها الأكمل رحمه الله تعالى، ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير.

القسم الأول: الدراسة

ترجمة المؤلف

أولاً: اسمه ولقبه:

أمَّا اسمه فـ(محمد)، ولقبه (أكمل الدين)، قال أهل التراجم: "محمد بن محمد بن محمود بن أحمد، أكمل الدين بن شمس الدين بن جمال الدين"[1]، وقال ابن إياس[2] في ترجمته: "الشيخ الإمام العالم العلامة أكمل الدين محمد ابن الشيخ شمس الدين محمد ابن الشيخ جمال الدين أبي الثناء محمود"[3]، لكنَّه –رحمه الله– كان يكتب اسمه في أول أغلب مؤلفاته بخط يده: (محمد بن محمود بن أحمد)، وبه ترجم الأكثرون[4]، ولولا لقب أبيه (محمد): (شمس الدين) –وبه ظهر الفرق والفائدة– لقلنا أن اسم أبيه (محمود)، ولذا نرى أنَّ هذا من باب الاختصار ومنعاً للتكرار، والله أعلم.

ثانياً: كنيته ونسبته:

يُكنَّى أكمل الدين بـ(أبي عبد الله)[5]، ولم يُعرف من ابنائه سوى: (يحيى) الذي قام بكتابة شرحه المسمى: (النقود والردود في شرح منتهى السؤال والأمل لابن الحاجب)[6]. أما من البنات فلم تذكر كتب التراجم إلا بنت واحدة هي زوجة الشيخ عز الدين الرازي، الذي صلّى على جنازته، وتولّى المدرسة الشيخونية بعده [7].

ونسبته: البابرتي، الرومي، المصري، فأمَّا نسبته إلى بابرت فهي من ملحقات أرضروم بتركيا[8]، ولذا قيل عنه: الرومي؛ إذ هي من بلاد الروم، وأمَّا نسبته إلى مصر: فلأنَّه رحل إليها واستقر بها حتى توفي –رحمه الله–[9].

---

(1) **السلوك للمقريزي** (172/5)، وينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص195).

(2) **ابن إياس**: محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، أبو البركات، أحد تلامذة السيوطي، ولد نحو سنة 852هـ، وتوفي نحو سنة 930هـ، مؤرخ مصري، من المماليك، له التاريخ المسمى (بدائع الزهور في وقائع الدهور)، و(عقود الجمان في وقائع الأزمان). ينظر: **سلم الوصول لحاجي خليفة** (26/4)، و**معجم المطبوعات لسركيس** (42/1)، و**الأعلام للزركلي** (5/6).

(3) **المختار من البدائع** (ص225)، وينظر: **شذرات الذهب لابن العماد** (504/8).

(4) ينظر: **الدرر الكامنة لابن حجر** (1/6)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (239/1)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (253/2)، وسلم **الوصول لحاجي خليفة** (260/3).

(5) ينظر: **الأعلام للزركلي** (42/7).

(6) كما نوّه إلى ذلك محقق **شرح التلخيص محمد مصطفى صوفيه** (ص32).

(7) **عز الدين الرازي**: يوسف بن محمود بن محمد الحنفي، توفي سنة 794هـ. ينظر: **تاريخ ابن قاضي شهبة** (137/3)، و**نيل الأمل للملطي** (314/2).

(8) وقيل: **(بايرت)** قرية من أعمال دجيل بغداد. ينظر: **الفوائد البهية للكنوي** (ص197).

(9) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**نيل الأمل للملطي** (219/2)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (504/8–505).

ISSN: 2663-5798

ثالثاً: مولده ونشأته:

ذكرت أكثر المصادر أنَّ ولادته كانت سنة بضع عشرة وسبعمائة هجرية(10)، ولم يحدد تلك السنة إلا صاحب هدية العارفين فقال: ولد سنة 712هـ(11).

وأمَّا نشأته: فيقول محقق كتاب شرح التلخيص للبابرتي في مقدمة تحقيقه: "ولقب أجداده: كمال الدين وشمس الدين وجمال الدين يدلُّ على أنَّه من بيت علمٍ وفضلٍ وأدب"(12)، ولذا اشتغل بما نشأ عليه وتربَّى، فحصَّل على علوم الآلة ومبانيها، ومن جميع الفنون أعاليها، وما إن أصبح مهيَّئاً لنشر العلم ورفع راية الاسلام حتى رحل إلى حلب؛ فأنزله القاضي ناصر الدين بن العديم(13) بالمدرسة السادحية(14) وأقام بها مدة وأخذ عن علمائها(15)، ثم رحل إلى القاهرة بعد سنة 740هـ، وقد بلغ به السن مبلغ العطاء فاستقر بها حتى آخر حياته(16).

رابعاً: مشايخه:

أخذ أكمل الدين –رحمه الله– العلم عن:

- الكاكي(17)، قوام الدين محمد بن محمد، المتوفى سنة 749هـ، وقد أخذ الفقه عنه بالسند المتصل إلى الإمام أبي يوسف رحمهم الله(18).
- والأصفهاني(19)، شمس الدين، أبو الثناء، شارح مختصر ابن الحاجب، المتوفى سنة 749هـ(20).
- وأبو حيان الأندلسي(21)، صاحب البحر المحيط في التفسير، والمتوفى سنة 745هـ(22).

(10) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (239/1)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (253/2)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (504/8).
(11) **هدية العارفين للباباني** (171/2).
(12) مقدمة تحقيق كتاب **شرح التلخيص لصوفيه** (ص25).
(13) **ابن العديم**: عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين، مؤرخ ومحدث، ولد بحلب وتوفي بالقاهرة سنة 666هـ، من كتبه: بغية الطلب في تاريخ حلب. ينظر: **التاريخ للذهبي** (937/14)، و**الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي** (386/1)، و**إنباء الغمر لابن حجر** (411/2).
(14) **المدرسة السادحية**، لم أعثر على ترجمة لها فيما تيسر لي من المصادر.
(15) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (504/8).
(16) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**نيل الأمل للملطي** (219/2)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص195).
(17) تنظر ترجمته في: **سلم الوصول لحاجي خليفة** (229/3)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص186)، و**الأعلام للزركلي** (36/7).
(18) ينظر: **الفوائد البهية للكنوي** (ص195)، و**سلم الوصول لحاجي خليفة** (229/3).
(19) تنظر ترجمته في: **طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة** (71/3)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (368/2)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص166).
(20) ينظر: **السلوك للمقريزي** (173/5)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (239/1)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (253/2).
(21) تنظر ترجمته في: **الوافي للصفدي** (175/5)، و**طبقات الشافعية الكبرى للسبكي** (276/9)، و**نيل الأمل للملطي** (95/1).
(22) المصادر السابقة أنفسها.

- وسمع الحديث من الدلاصي [23]، وابن عبد الهادي، المتوفى سنة 744هـ[24]، وغيرهما[25].

خامساً: تلاميذه:

- الجرجاني[26]، أبو الحسن السيد الشريف، المتوفى سنة 816هـ[27].
- الفناري[28]، شمس الدين محمد بن حمزة، المتوفى سنة 835هـ[29].
- ابن إسرائيل[30]، بدر الدين محمود، الشهير بابن قاضي سماونة، المتوفى سنة 823هـ[31].

سادساً: أخلاقه وسجاياه:

ويمكن إجمالها في ثلاثة أمور رئيسة:

- عرض عليه القضاء عدة مرات لكنه كان يمتنع[32].
- صحب الأمير شيخون[33]، واقترح عليه بناء مدرسة للعلم، فأنشأ المدرسة الشيخونية (الخانقاة) بالقاهرة[34]، ورتبها على وفق ما أراده البابرتي، واختاره لمشيختها.

---

(23) **الدلاصي**: غالب الظن أنه: محمد بن أحمد بن أبي الربيع سليمان الدلاصي، توفي سنة 756هـ تنظر ترجمته في: **العبر للذهبي** (170/4)، و**الدرر الكامنة لابن حجر** (46/5)، وما ذكره محقق كتاب **الردود والنقود**: ضيف الله العمري (ص46) في ترجمته قد جانبه الصواب؛ لأن البابرتي لم يصل إلى القاهرة إلا بعد سنة 740هـ، والدلاصي الذي ذكره العمري توفي سنة 721هـ.

(24) تنظر ترجمته في: **العبر للذهبي** (132/4)، و**الوافي للصفدي** (113/2)، و**ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب** (115/5).

(25) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (239/1)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (253/2).

(26) تنظر ترجمته في: **نيل الأمل للملطي** (228/3)، و**الضوء اللامع للسخاوي** (328/5)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (432/1).

(27) ينظر: **الفوائد البهية للكنوي** (ص81، 196-197).

(28) تنظر ترجمته في: **نيل الأمل للملطي** (56/4)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص166).

(29) المصدر السابق (ص127، 167، 197).

(30) تنظر ترجمته في: **الفوائد البهية للكنوي** (ص127)، و**معجم المطبوعات لسركيس** (210/1)، و**الاعلام للزركلي** (165/7).

(31) المصدر السابق (ص127، 197).

(32) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (239/1)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (253/2).

(33) **شيخون**: الأمير سيف الدين، شيخون العمري، أحد مماليك الناصر محمد بن قلاوون، مات شيخو بعد الفراغ من باء مدرسته بسنة. ينظر: **المواعظ للمقريزي** (119/4).

(34) ينظر: **السلوك للمقريزي** (173/5)، و**إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**نيل الأمل للملطي** (219/2)، والخانقاه: بناء يجمع بين المسجد والمدرسة ويشابه الزوايا، شيده الأمير شيخون سنة 757هـ، ورتب فيها دروساً متنوعة في الفقه والحديث واللغة والقراءات والتصوف، وكان أكمل الدين البابرتي أول من تولى المشيخة بها. ينظر: **المواعظ للمقريزي** (292/4)، و**حسن المحاضرة للسيوطي** (266/2).

- ولما ذاع صيته –رحمه الله– ووصل مسامع السلطان الظاهر برقوق[35]؛ كان الأخير يأتيه إلى الشيخونية وينتظره على بابها حتى يُنهي البابرتي درسه فيخرج ويركب بموكبه[36]، وهذا حال من تواضع لله تعالى فإنه يرفعه.

سابعاً: مصنفاته وآثاره[37]: منها:

الإرشاد في شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة، والأنوار في شرح المنار للنسفي في الأصول، وتحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار، والتقرير في شرح أصول البزدوي، وحاشية علي الكشاف، والدرر المنيفة في الرد على ابن أبي سبيعة، وشرح العقيدة الطحاوية، وشرح الفرائض السراجية، وشرح ألفية ابن معطي، وشرح تجريد الكلام للطوسي، وشرح تلخيص الجامع الكبير، وشرح تلخيص المفتاح، وشرح مسألة النظر في علة الخلاف، وشرح وصية أبي حنيفة، والعناية شرح الهداية للمرغيناني، والمقصد في الكلام، والنقود والردود شرح مختصر ابن الحاجب، ورسالة: النكت الظريفة في ترجيح مذهب أي حنيفة، والرسالة التي بين يديك محلّ التحقيق.

ثامناً: وفاته:

مرض البابرتي آخر حياته مرضاً شديداً، وكان السلطان الظاهر يأتي لعيادته ويتأسف لحاله، إلى أن توفي –رحمه الله– ليلة الجمعة تاسع عشر من شهر رمضان سنة 786هـ، وقد جاوز السبعين من عمره، وصلى عليه صهره الشيخ عز الدين الرازي[38]، وحضر السلطان الصلاة عليه ومشى أمام نعشه حتى دفن بقبة الشيخونية بالقاهرة[39].

تاسعاً: ثناء العلماء عليه:

لم تخل ترجمة من ثناء عالم ومديح للبابرتي –رحمه الله– ومما قالوه: "شيخ الخانقاه الشيخونية، وعظيم فقهاء مصر"[40]، "إمام عصره، ووحيد دهره، وأعجوبة زمانه"[41]، "علامة المتأخرين، وخاتمة المحققين، برع وساد، وأفتى ودرَّس وأفاد، وصنَّف وأجاد"[42]، "كان فاضلاً، صاحب فنون، وافر العقل"[43]، "قوي النفس، عظيم الهيئة، مهيباً"[44]، "وكان إماماً عالماً، بارعاً، ورعاً، صالحاً، خيّراً، ديّناً،

---

(35) **برقوق:** ابن أنص (أو: أنس) العثماني، أبو سعيد، سيف الدين، أول من حكم مصر والشام من المماليك الشراكسة، انتزع السلطنة من بني قلاوون سنة 784هـ، وتلقب بالملك الظاهر. ينظر: **الضوء اللامع للسخاوي** (10/3)، و**الأعلام للزركلي** (48/2).

(36) ينظر: **الدرر الكامنة لابن حجر** (1/6)، و**النجوم الزاهرة لابن تغري بردي** (302/11)، ونيل **الأمل للملطي** (219/2)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (239/1)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (505/8).

(37) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**تاج التراجم لابن قطلوبغا** (ص277)، و**حسن المحاضرة للسيوطي** (471/1)، و**نيل الأمل للملطي** (219/2)، و**طبقات المفسرين للداوودي** (253/2).

(38) ينظر: **تاريخ ابن قاضي شهبة** (137/3)، و**نيل الأمل للملطي** (314/2).

(39) ينظر: **إنباء الغمر لابن حجر** (298/1)، و**النجوم الزاهرة لابن تغري بردي** (302/11)، و**بغية الوعاة للسيوطي** (240/1)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (505/8).

(40) **السلوك للمقريزي** (172/5–173).

(41) **النجوم الزاهرة لابن تغري بردي** (302/11).

(42) **تاج التراجم لابن قطلوبغا** (ص276)، وينظر: **حسن المحاضرة للسيوطي** (471/1).

(43) **الدرر الكامنة لابن حجر** (1/6).

(44) **بغية الوعاة للسيوطي** (239/1).

حسن السّمت والملتقى، متنزّهاً عن الدخول في المناصب الكبار مع خطبته لها، وكان أربابها على بابه قائمين، ولأوامره مسترعين، وإلى قضاء مآربه مجدّين، معظّماً عند أرباب الدول، لا تُردّ رسالته، مع حسن بشر وقيام مع من يقصده، وإنصاف وتواضع ولطف عشرة"[(45)].

لقد أحسن محقق شرح التلخيص للبابرتي في تعليله عدم معرفة تاريخ ولادة الكثير من العلماء، فقال: "وأهمية الرجل بعد حياته العلمية الحافلة جعلت الناس يهتمون بتاريخ الوفاة فيحددونه باليوم والليلة والشهر والسنة، وأمَّا يوم مولده وشهره فلم يرد لهما ذكر؛ بل لم تُحدد حتى السنة بصورة مؤكدة مضبوطة فنجدهم يقولون بضع عشرة"[(46)].

التعريف برسالة (في عدم جواز رفع اليدين عند الركوع)

1.اسمها:

ورد عنوان الرسالة في النسخة التي خطها المؤلف بنفسه، وذلك في اللوحة الأولى للمجلد: (رسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح)، في حين احتوت النسخة الثانية وهي بخط الناسخ (حسن بن يوسف بن عثمان النكيداوي)[(47)] على عنوان: (رسالة في عدم جواز رفع اليدين في الركوع وفي رفع الرأس منه)، وأمَّا في مقدمة متن الرسالة فورد العنوان في كلا النسختين بخلاف بسيط، فقد ورد في نسخة المؤلف: (رسالة في عدم جواز رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه عند أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله) في حين أن الناسخ استبدل كلمة (عند) الواردة مرتين في العنوان بالحرف (في)، وللخروج من الخلاف –وإنْ كان هيّناً– أثبتنا ما أثبته المؤلف في نسخته.

2.توثيق نسبتها للمؤلف:

اكتنفت الرسالة شيئاً من الإبهام والغموض في نسبتها للبابرتي، لأول وهلة، وذلك **للأسباب الآتية**:

1- أنَّ كل الكتب التي ترجمت للبابرتي لم تذكرها ولو بعنوان آخر مقارب لموضوع الرسالة.
2- تتبعت بعض كتب المؤلف المحققة لعلي أجد من عثر على هذه الرسالة أثناء بحثه وتحقيقه وأوردها في فقرة مصنفات المؤلف، ولكن دون جدوى[(48)].
3- استعنت بالشبكة العنكبوتية وما تحويه من كواشف ومواقع للمكتبات المطبوعة والمخطوطة –بحسب امكانيتي– ولكن دون نتيجة.

---

(45) **نيل الأمل للملطي** (219/2).
(46) مقدمة تحقيق **شرح التلخيص لصوفيه** (ص24).
(47) لم أعثر على ترجمة له.
(48) مثل: كتاب **الردود والنقود** تحقيق: ضيف الله العمري، و**شرح التلخيص** تحقيق محمد الصوفيه.

كلُّ هذا كان بسبب وجود نسخة واحدة بخط الناسخ، وبعد أن توفرت لدي النسخة الأخرى وهي بخط المؤلف؛ حمدّت الله تعالى، وتأكّد أمر النسبة لديَّ وبما لا يقبل الشك، وذلك **للأسباب الآتية:**

1- أن نسخة المؤلف كُتب في أولها (مجموعة فيها نُسخ من تأليف العبد الفقير إلى الله الحفي، محمد بن محمود بن أحمد الحنفي، غفر الله لهم وعاملهم بلطفه الخفي)، وتحته العنوان: (رسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح). وكُتب – أيضاً-: (مما سعُد بملكه العبد، الراجي عفو ربه الصمد، علي بن محمد بن محمد بن حمزة بن محمد، الشهير بابن الفناري، رضي عنهم الباري، في القاهرة المحروسة سنة 851هـ)، ويبدو أن المالك للرسالة هو حفيد تلميذ البابرتي (الفناري) وقد مرَّ ذكره في فقره (تلاميذه)، وقد تملَّكها بعد وفاة البابرتي بخمس وستين سنة، وبعد وفاة جده بستة عشر سنة.

2- ومما وجدته في كتاب العناية عند ذكر الخلاف مع الشافعية في المسألة: (والكلام في هذا الموضع كثير وهذا المختصر لا يحتمله)، وهذا الكلام يدل على أمرين:

الأول: أنَّ الرد يستلزم التوسع في إيراد الأدلة للطرفين مع ما يرد من ردود، وهذا فيه إشارة إلى تأليف الرسالة. الثاني: أنَّ تأليف العناية سبق تأليف الرسالة؛ إذ لو كان العكس لأرشد إلى الرسالة.

3- أنَّ للمؤلف –البابرتي- أسلوب خاصٌّ في التأليف، يظهر جلياً في المقدمة وعرضه للمسألة ومن ثم إقامة الدليل فالخاتمة، وقد تابعت بعضاً من مؤلفاته ووجدت الاسلوب نفسه، ومن ذلك:

- الإشارة إلى اسمه (الأكمل)، وكما في مخطوط شرح المقصد: (والصلاة والسلام الأتمان الأكملان)(49).
- ذِكْرُ خطة الدراسة التي يقوم بها، كما في مخطوط الإرشاد: (فهذا مختصر يشتمل على مقدمة وكتابين وخاتمة)(50).
- تعظيم شأن الإمام أبي حنيفة ومذهبه وأصحابه رحمهم الله، كما في النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة: (وشاع الحديث في الطعن على مذهب الأقدمين المتقدمين، وذاع ادعاء أن أبا حنيفة رحمه الله تعالى الذي هو أقدم المجتهدين لم يعلم أحاديث البخاري وخالف أحاديث سيد المرسلين، وكان ذلك موهمًا لوهن مذهبه عند ضعفاء اليقين...)(51)، وفي كتاب الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب؛ إذ يقول: (وأصحابنا –بحمد الله- السابقون منهم هم السابقون في حلبات تدوينه وتسطيره...)(52).

3.الغرض من تأليف الرسالة ومنهج المؤلف فيها:

موضوع الرسالة: حكم رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه عند أبي حنيفة وأصحابه, ومن المعلوم أنَّ مذهبهم هو عدم الجواز, فأراد البابرتي إقامة الحجَّة لهذا الرأي من خلال طرح أدلة الحنفية والتركيز على مواضع القوة فيها دونما إسهاب, ثم إيراد ما استدل به المخالفون من أدلة حديثية, وهي خمسة عشر حديثاً, والردّ على كل حديث منها بجواب، وختمها بجواب كلّي اختصر من خلاله الحكم على المسألة ببراعة ودقة، فقال: (والجواب الكلي: أنَّ المجتهد يصيبُ ويُخطئ، فإنْ كان الصواب مع أبي حنيفة فصلاةُ

(49) مخطوط في جامعة الملك سعود برقم (3292)، وفي الرسالة التي بين يديك.
(50) مخطوط في المكتبة الأزهرية، منشور على شبكة الألوكة بدون رقم.
(51) مخطوط ضمن مجلد 1384 في أيا صوفيا.
(52) (ص85).

من ذهب إلى خلافه باطلة على الدوام، وإنْ كان الصواب مع غيره فبترك الرفع لا تبطل الصلاة بالاتفاق، وحينئذ لا يخفى أنَّ الأخذ بقول أبي حنيفة رحمه الله أولى بكلِّ حال..).

4.مذاهب العلماء في المسألة:

اختلف الفقهاء في حكم رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه على قولين[53]:

القول الأول: لا يجوز، وهو قول الحنفية [54]، ورواية عن مالك [55]، وبه أخذ الثوري[56]، والنخعي[57][58]، وابن أبي ليلى[59]، والشعبي[60][61].

القول الثاني: سنَّة، وهو رواية عن مالك[62]، وهو قول الشافعية [63]، والحنابلة [64].

(53) وقيل بالوجوب، وهو قول ضعيف، قال به الحُميدي شيخ الإمام البخاري، وأحد قولي الأوزاعي، ونُقل عن الظاهرية كذلك. ينظر: **التمهيد لابن عبد البر** (225/9)، **وفتح الباري لابن حجر** (220/2).

(54) ينظر: **المبسوط للسرخسي** (16/1)، **وبدائع الصنائع للكاساني** (207/1).

(55) وهي رواية ابن القاسم. ينظر: **المدونة لمالك** (165/1)، **وبداية المجتهد لابن رشد** (142/1).

(56) **سفيان الثوري**، أبو عبد الله، سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب، الثوري الكوفي، الإمام في الفقه والحديث، أجمع الناس على دينه وورعه وزهده وثقته، توفي سنة 161هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (405/1)، **والجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (55/1)، **وطبقات الفقهاء للشيرازي** (ص84)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (229/7).

(57) التابعي: **إبراهيم النخعي**، بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة، أبو عمران، من مذحج، الإمام، الحافظ، فقيه العراق، توفي سنة 96هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (144/2)، **وطبقات الفقهاء للشيرازي** (ص82)، **وغاية النهاية لابن الجزري** (29/1)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (520/4)، **وتهذيب التهذيب لابن حجر** (155/1).

(58) ينظر: **المغني لابن قدامة** (358/1)، **ومصنف ابن أبي شيبة**، الأحاديث (2445، 2447، 2448) (213،214/1).

(59) التابعي: **عبد الرحمن بن أبي ليلى**، واسم ابي ليلى: يسار، أبو عيسى الأنصاري، الكوفي، الإمام، العلامة، الحافظ، الفقيه، الثقة، ولد في أيام خلافة الصديق رضي الله عنه، وتوفي غرقاً سنة 83هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (301/5)، **ومشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص164)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (262/4)، **وتهذيب التهذيب لابن حجر** (234/6).

(60) التابعي: **الشعبي**، عامر بن شراحيل، أبو عمرو، شِعب همدان، علامة أهل الكوفة، أخذ القراءة عرضاً على أبي عبد الرحمن السلمي وعلقمة بن قيس، توفي سنة 103هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (12/2)، **وطبقات الفقهاء للشيرازي** (ص81)، **وغاية النهاية لابن الجزري** (350/1)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (294/4).

(61) ينظر: **شرح أبي داود للعيني** (297/3)، **ومصنف ابن أبي شيبة**، الحديث (2444، 2451) (213/1، 214).

(62) وهي رواية أشهب. ينظر: **القوانين الفقهية لابن جزي** (43/1).

(63) ينظر: **المجموع للنووي** (305/3، 309).

(64) ينظر: **المغني لابن قدامة** (358/1).

وفقهاء المذهب الحنفي في معنى عدم الجواز على قولين: الكراهة، والفساد[65]، والمنصوص عليه والمختار أنَّه لا يُفسد "لأنَّ المختار في العمل الكثير المفسد لها ما لو رآه شخص من بعيد ظنه ليس في الصلاة لا ما يقام باليدين"[66]، وأنَّ حكمه الكراهة لأنَّه منسوخ[67].

5.الدراسات السابقة:

لقد تناول الفقهاء مسألة رفع اليدين بالبحث والدراسة فأفردوا لها أبواباً مستقلة ضمن كتب الفقه والحديث، كما صنّفوا لها رسائل وكتباً مستقلة لأهميتها؛ حيث يقول الإمام النووي: "(اعلم) أنَّ هذه مسألة مهمة جداً، فإنَّ كل مسلم يحتاج إليها في كل يوم مرات متكاثرات لاسيما طالب الآخرة ومُكثر الصلاة ولهذا اعتنى العلماء بها أشد اعتناء... وأرجو أن أجمع فيه كتاباً مستقلاً"[68]، ومن بين ما وقفت عليه:

- ❖ كتاب رفع اليدين في الصلاة، للإمام البخاري، المتوفى سنة 256هـ، أو قرة العينين برفع اليدين في الصلاة.
- ❖ رسالة دمشقية في تَرْك رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه، للأتقاني، المتوفى سنة 747هـ (مخطوط).
- ❖ كتاب رفع اليدين في الصلاة، لابن قيم الجوزية، المتوفى سنة 751هـ.
- ❖ الأحاديث الواردة في رفع اليدين في الصلاة، تقي الدين السبكي، المتوفى سنة 756هـ.
- ❖ كتاب إيضاح أقوى المذهبين في مسألة رفع اليدين، للبارِيني الشافعي، المتوفى سنة 764هـ.
- ❖ عدم فساد الصلاة برفع اليدين فيها، لجمال الدين ابن السِّرَاج القُونَوي 771هـ.
- ❖ نيل الفرقدين في مسألة رفع اليدين، لمحمد أنور شاه الكشميري الهندي (مخطوط).

لكن ما تميزت به رسالة البابرتي –موجزاً– هو الآتي:

- أنَّ البابرتي جمع أصول الأحاديث التي استدل بها الطرفان واستند إليها في إقامة حججه، وردِّ المخالفين، دون الخوض فيما تكرر منها؛ فكانت ميزة الاختصار واضحة.
- وتنوع في الردود المستخدمة، فمنها ما كان أصولياً، أو لغوياً، أو بالنظر إلى فقه الراوي وفطنته.
- وأنّه –رحمه الله– ابتعد في رسالته عن تجريح المخالف، وكما وقع في ردود البعض –سامحهم الله–[69].

(65) ينظر: **المحيط البرهاني لابن مازه** (399/1).

(66) **البحر الرائق لابن نجيم** (49/2).

(67) ينظر: **المبسوط للسرخسي** (14/1)، و**بدائع الصنائع للكاساني** (207/1-208)، و**المحيط البرهاني لابن مازه** (376/1). **وللعيني في بنايته** على الهداية بحث حديثي مفصَّل حول مسألة رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه (252/2-262)، و(492/2-494).

(68) **المجموع شرح المهذب** (399/3).

(69) من ذلك ما ذكره **اللكنوي الحنفي** في **التعليقات السنية على الفوائد البهية في تراجم الحنفية** (50/1) عندما ترجم لأمير كاتب الإتقاني الذي صنف رسالة أسماها: (رسالة دمشقية في ترك رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه)، فقال: "ما أقبح كلامه وما أضعفه! أتفسد الصلاة بما تواتر فعله عن رسول الله ? وأصحابه! أما عَلِم أن الصحابة منهم من كان يرفع ومنهم من كان لا يرفع، وكان يقتدي أحدهما بالآخر ولم يرو عن أحد ما تفوَّه به".

1.منهج التحقيق المعتمد:

تمثلت خطوات تحقيق الرسالة بالآتي:

1. مقابلة النسختين، واعتماد نسخة المؤلف (ب) كأصل للتحقيق، وكتابة نصِّها وفقًا للطريقة الإملائية المعاصرة.
2. الإشارة إلى نهاية كل لوحة من لوحات المخطوط (ب) بنجمات ثلاث *** كفاصلة عن اللوحة التي تليها.
3. الالتزام بعلامات الترقيم، وتشكيل ما استصعب لفظه أو تغرَّب بالحركات مع بيان معناه.
4. تقسيم الرسالة إلى ثلاث فقرات, المقدمة، ثم أدلة المذهب الحنفي؛ فأدلة المخالفين والرد عليها.
5. في حال وجود نقص في إحدى النسختين فإنّي أضعه بين قوسين معكوفين هكذا [ ].
6. تخريج الأحاديث النبوية, فإنْ كان في الصحيحين أو في أحدهما فإنّي أكتفي بهما؛ مالم يشر المؤلف إلى مصدر حديثي آخر فإني أخرجه منه.
7. تخريج الآثار والأقوال من مصادرها الأصلية ما أمكن.
8. ترجمة الأعلام –من غير المشهورين– ترجمة موجزة.
9. تصحيح الأخطاء النحوية والتنبيه على ذلك في الهامش.

2.وصف النسختان الخطيتان:

النسختان اللتان توفرتا لدي كانتا –بحمد الله تعالى– جيدة لا تلف فيها, وهي مقروءتان لا لبس فيهما ولا إشكال، ويقرب الخط الذي كُتبت بهما النسختان من الخط الفارسي، لكن ما يميز هذه الكتابة أن بعض الكلمات كتبت بخط المصحف، مثل: (الصلوة)، وبعضها جرى اختصاره، مثل: (رحم) ويقصد بها (رحمهم الله)، أو بعدم وضع نقاط فيبعضها، مثل: (حسفه)، ويريد بها (حنيفة)، وقد أشرت إلى هذه الاختصارات في الهامش.

وفي الصفحة الأولى لكلا النسختين ختم السلطان محمود خان بن مصطفى الثاني، المتوفى سنة 1168هـ، ونص وقفه للكتاب، ومعه تحرير الوقف للمفتش بأوقاف الحرمين الشريفين أحمد الشيخ زاده ومعه ختمه، وقد حصلت عليهما من مكتبة أيا صوفيا بإسطنبول، الأولى برقم (AYASOFYA1384)، والثانية برقم (AYASOFYA4800)، وإليك وصفهما:

أولاً: النسخة (ب):

وهي نسخة بخط المؤلف –رحمه الله– وقد اعتمدتها لهذا السبب، وتقع ضمن مجلد عدد لوحاته (345)، وقد تلف منها أكثر من (90) لوحة، وقد رمزنا لها بحرف الباء إشارة للبابرتي، وعدد لوحاتها عدا اللوحتان الاولى والثانية للمجلد (5) وصفحاتها (9)، في كل صفحة منها (17) سطراً، وفي كل سطر (13) كلمة تقريباً. ومما يؤكد أنها نسخة المؤلف أمران:

1- كتابة اسمه عليها في الصفحة الأولى من المجلد: (مجموعة فيها نسخ من تأليف العبد الفقير إلى الله الحفي، محمد بن محمود بن أحمد الحنفي، غفر الله لهم، وعاملهم بلطفه الخفي)، ولو كانت بخط غيره لكتب أوصافاً تدل على علو شأن المؤلف وكفاءته وحيازته للفنون والعلوم، وهو بها جدير.

2- أنَّ المؤلف كتب في ختامها: (تمت بعون الله وحسن توفيقه) ولو كانت بخط الناسخ لكتب اسمه وتاريخ ومكان النسْخ، وأنَّها منقولة عن الأصل أو عن نسخة أخرى، وهذا موجود ولكن في النسخة الثانية الآتية.

ثانياً: النسخة (ح):

وهي نسخة مقابلة ومصححة على نسخة بخط المؤلف رحمه الله، وقد رمزت لها بحرف الحاء إشارة لاسم الناسخ (حسن بن يوسف بن عثمان النكيداوي)، وتقع ضمن مجلد عدد لوحاته (47) وعدد لوحاتها (3)، وصفحاتها (6)، وفي كل صفحة (21) سطراً، وفي كل سطر (20) كلمة تقريباً.

كتب في الصفحة الأولى من المجلد: (رسائل مختلفة في الأحاديث المتفرقة). وكُتب في نهاية مجموع الرسائل المنسوخة: (تمت والحمد لله ولي الحمد، وصلى الله على حامل لواء الحمد، وعلى آله وعدَّته الطاهرين، والحمد لله رب العالمين، فرغ العبد الفقير إلى الله الغني القدير: حسن بن يوسف بن عثمان النكيداوي مولداً، والشامي محتدّاً[70]، أصلح الله تعالى شأنه وصانه عمَّا شانه بمحمدٍ وآله، من هذه الرسائل المباركة الأكملية الحنفية، يوم الأربعاء من الشهر المبارك صفر، ختم بالخير والظفر، من شهور سنة ستة وثمانين وسبعمائة، في الخانقاه السعيد الشيخوي، بالقاهرة المحروسة، رحم الله تعالى بانيها وساكنيها بخير). وكتب في آخرها، في موضع مستقل: (بلغ – بلغنا الله أمانينا– المقابلة والتصحيح بقدر الوسع والطاقة على النسخة المنقولة عنها؛ التي بخط مؤلفها العلامة الشيخ أكمل الدين، أبقاه الله تعالى إلى هذا[71]، بتوفيق الله تعالى).

وأخيراً: فإن النسخة (ح) تم نسخها ومقابلتها على نسخة المؤلف في شهر صفر من سنة 786هـ، أي: قبل ستة أشهر من وفاة البابرتي أكمل الدين –رحمه الله– بدليلي: تاريخ النسخ وقول المقابل: أبقاه الله تعالى.

(70) محتداً: أصلاً. ينظر: **لسان العرب لابن منظور** (139/3).

(71) كلمة (هذا) عائدة على (الدين). والله أعلم.



العدد التاسع والعشرون
تاريخ الإصدار: 2 – آذار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

3.صور من النسخ الخطية



العدد التاسع والعشرون
تاريخ الإصدار: 2 – آذار – 2021 م
www.ajsp.net

ISSN: 2663-5798

اللوحتان الأولى والأخيرة من نسخة المؤلف (ب)

ISSN: 2663-5798

رسالة في عدم جواز رفع اليدين في الركوع

اللوحتان الأولى للرسالة والأخيرة للمجلد من النسخة (ح)

القسم الثاني: النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلا بالله

[المقدمة](72)

الحمد لله رب العالمين، و[الصلاة](73) والسلام الاتمان الأكملان على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين. هذه رسالةٌ في عدم جواز رفع اليدين عند الركوع، وعند رفع الرأس منه، عند أبي حنيفة وأصحابه [رحمهم الله](74).

قال أبو حنيفة رحمه الله: "من رفع يديه عند الركوع وعند رفع الرأس منه فصلاته فاسدة"(75)، رواه عنه مكحول(76)، وقال الشافعي رحمه الله بخلافه.

[أدلة الحنفيّة](77)

والدليل لأبي حنيفة رحمه الله:

---

(72) عنوان من المحقق.

(73) كتبت في النسختين (ب، ح) بالرسم القرآني، وكتبناها بالرسم القياسي الحديث، وهكذا في كل مرة تأتي لاحقاً دون التنبيه عليها في الهامش.

(74) ورد في النسخة (ب) كلمة: (رحم) وهو اختصار يستخدمه البابرتي أحياناً، وقد أثبتنا ما ورد في النسخة (ح). وسنثبت العبارات (رحمه الله، رحمهما الله، رحمهم الله) كاملة وبما يلائم الموضع؛ عند ورودها في إحدى النسختين، دون التنبيه على ذلك؛ للتقليل من الهوامش.

(75) ينظر: **المحيط البرهاني لابن مازه** (207/2). وجاء في **البحر الرائق لابن نجيم** (49/2): "أن الفساد برفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه رواية شاذة رواها مكحول النسفي عن أبي حنيفة وليست بصحيحة رواية ودراية".

(76) **مكحول الدمشقي**، أبو مطيع بن الفضل النسفي، الحافظ، الرّحال، الفقيه، له: اللؤلؤيات في الزهد والآداب، والشعاع في فروع الفقه الحنفي، توفي سنة 308هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (295/2)، وسير **أعلام النبلاء للذهبي** (33/15)، و**الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي** (180/2)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص216).

(77) عنوان من المحقق.

ما رواه بإسناده عن حمَّاد(78) عن ابراهيم النخعي عن علقمة(79) عن عبد الله بن مسعود رضي الله [عنهم](80)، قال شمس الائمة السرخسي(81) رحمه الله في مبسوطه: "لقي الأوزاعي(82) أبا حنيفة رحمهما الله في المسجد الحرام فقال: ما بال أهل العراق لا يرفعون أيديهم عند الركوع والرفع منه؛ وقد حدثني الزُّهري(83) عن سالم(84) عن ابن عمر [رضي الله عنهما](85)، **أنّ النبي** صلى الله عليه وسلم **كان يرفع يديه عند الركوع و[عند](86) الرفع منه**(87)، فقال أبو حنيفة رحمه الله: حدثني حمَّاد عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم **أنَّ النبي** [صلى الله عليه وسلم](88) **كان يرفع يديه عند تكبيرة الافتتاح ثم لا يعود**(89). قال: عجباً من أبي حنيفة أحدثه بحديث الزُّهري عن سالم وهو يحدثني بحديث حمَّاد عن إبراهيم، رجَّح روايته بعلو الاسناد، فقال أبو حنيفة: أمّا حمَّاد فكان أفقه من الزُّهري، وأمّا إبراهيم فكان أفقه من سالم، ولولا سبقُ ابن عمر لقلتُ علقمة أفقه منه، وأمّا عبد الله فعبد الله *** رجَّح روايته بفقه رواته(90).

---

(78) **حمّاد بن أبي سليمان**، أبو اسماعيل، مولى آل أبي موسى الاشعري، من صغار التابعين، ثقة في الحديث، كان أفقه أصحاب إبراهيم النخعي، توفي سنة 120هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (320/1)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (146/3)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (231/5)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (14/3).

(79) التابعي: **علقمة**، بن قيس بن عبد الله، أبو شبل، مقرئ الكوفة وعالمها الإمام، الفقيه الكبير، عمُّ الأسود بن يزيد وخالُ إبراهيم النخعي، ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوفي سنة 62هـ. ينظر: **طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص79)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (53/4)، و**غاية النهاية لابن الجزري** (516/1)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (276/7).

(80) في النسخة (ب): (عنه).

(81) **السرخسي**، محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر، شمس الائمة، إمام الحنفية، الأصولي والمتكلم والمجتهد، له: المبسوط في شرح كتب ظاهر الرواية في الفقه، وشرح مختصر الطحاوي، توفي سنة 483هـ. ينظر: **الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي** (28/2)، و**تاج التراجم لابن قطلوبغا** (ص234)، و**الفوائد البهية للكنوي** (ص158).

(82) **الأوزاعي**، عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد، أبو عمرو، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام في الفقه والزهد، ولد في حياة الصحابة، توفي سنة 157هـ. ينظر: **مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص285)، و**طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص76)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (107/7)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (258/2).

(83) التابعي: **الزهري**، محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب، أبو بكر، الإمام العلم، الحافظ، وأول من دوّن الحديث، توفي سنة 124هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (253/2)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (326/5)، و**غاية النهاية لابن الجزري** (262/2)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (99/2).

(84) التابعي: **سالم**، بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، القرشي، الإمام الزاهد العابد، الثقة، توفي سنة 106هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (383/1)، و**طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص62)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (457/4)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (378/3).

(85) وردت في النسخة (ح) فقط. وسنثبت العبارات (رضي الله عنه، رضي الله عنهما، رضي الله عنهم) وبما يلائم الموضع؛ إذا ما وردت في إحدى النسختين، ولا نشير إلى ذلك في المواضع القادمة؛ للتقليل من الهوامش.

(86) وردت في النسخة (ح) فقط.

(87) رواه **البخاري في صحيحه**، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء، الحديث (735) (148/1).

(88) وردت في النسخة (ح): (عليه السلام). وسنثبت الصلاة (صلى الله عليه وسلم) كاملة إذا ما وردت في إحدى النسختين، دون التنبيه على ذلك؛ للتقليل من الهوامش.

(89) رواه **الطحاوي في شرح معاني الآثار**، كتاب الصلاة، باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع، هل مع ذلك رفع أم لا؟، الأحاديث (1350،1349) (224/1).

(90) ينظر: **المبسوط للسرخسي** (14/1)، و**العناية للبابرتي** (311/1)، وقال: "فرجح حديثه بفقه الرواة، وهو المذهب، فإن الترجيح بفقه الرواة لا بعلو الإسناد".

وما رَوى مسلمٌ في صحيحه بإسناده إلى جابر بن سمرة(91)رضي الله عنه، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال: **((ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنَّها أذناب خيلٍ شُمُس**(92)**، اسكنوا في الصلاة))**(93)، ووجه الاستدلال من [ثلاثة](94) أوجه: الأول: بقوله: (ما لي أراكم) لأنَّه للإنكار، والمباح لا يُنكَّر؛ فضلاً عن المستحب والسنَّة، والثاني: بقوله: (كأنَّها اذناب خيل شمس) فأنَّه تشبيهٌ بغير حسنٍ، والمُباح لا يشبه بذلك، والثالث: بقوله (اسكنوا) فإنَّه أمرٌ، وهو للوجوب، فإنَّ قيل: هذا خرج على سببٍ خاص، وهو: أنَّهم كانوا يشيرون بأيديهم حال التشهد يُمنةً ويُسرة؛ فنهاهم عن ذلك. **فالجواب** من وجهين، أحدهما: أنَّه لو كان المراد ذلك كان المناسب لبيانه صلى الله عليه وسلم أن يقول: مالي أراكم تشيرون بأيديكم، والثاني: أنَّ الاعتبار لعموم اللفظ لا لخصوص السبب(95).

وما روى [سفيان](96) عن عاصمٍ بن كليب(97) عن عبد الرحمن بن الاسود(98) عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم، **أنَّه كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود**، رواه أبو داود رحمه الله(99).

وما روى حمَّاد عن إبراهيم عن علقمة **عن عبد الله بن مسعود** رضي الله عنهم **أنَّه قال: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله** صلى الله عليه وسلم، **فصلى ولم يرفع يديه الا مرةً واحدة**. رواه أبو داود والترمذي رحمهما الله (100).

(91) الصحابي الجليل: جابر بن سمرة، بن جنادة بن جندب بن حجير بن رئاب بن حبيب بن سواءة بن عامر بن صعصعة العامري، أبو عبد الله، حليف بني زهرة، توفي سنة 76هـ. ينظر: **أسد الغابة لابن الأثير** (304/1)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (186/3).

(92) (شُمُس) بضمتين جمع شموس، هو الذي يمنع ظهره ولا يكاد يستقر، لشغبه وحدته. ينظر: **النهاية أبي السعادات ابن الأثير** (501/2)، و**المغرب للمطرزي** (256/1).

(93) رواه **مسلم في صحيحه**، كتب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد، ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع، الحديث (430) (322/1).

(94) كتبت في النسختين (ب، ح) بالرسم القرآني.

(95) قاعدة أصولية تعني: "أن الحكم الشرعي الوارد على سبب خاص لا يختص به، وإنما يعم كل حادثة مشابهة لتلك الحادثة التي ورد لأجلها الحكم". **موسوعة القواعد الفقهية للبورنو** (1042/8).

(96) كتبت في النسختين (ب، ح) (سُفين)، فإما أن يكون بالرسم القرآني، أو أنه تصغير(سفيان)، أو هو سهو قلم، والصحيح ما أثبتناه بمراجعة السند في **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، الأحاديث (748، 749، 750) (65/2-66).

(97) التابعي: عاصم بن كليب، بن شهاب بن مجنون، الجرمي، الكوفي، ولأبيه وجده صحبة، قال أحمد: لا بأس بحديثه، وقال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح، توفي سنة 137هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (9/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (349/6)، و**أسد الغابة لابن الاثير** (642/2)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (49/5).

(98) التابعي: عبد الرحمن بن الأسود، بن يزيد النخعي، أبو حفص، كوفي، ثقة في الحديث، سنه سن إبراهيم النخعي، توفي سنة 99هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (72/2)، و**مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص163)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (11/5)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (140/6).

(99) لم أجد الحديث بهذا اللفظ عند أبي داود في سننه، علماً أنّ ممن أشاروا إلى وجوده فيها غير البابرتي: **ابن حجر في فتح الباري**، الحديث (736) (220/2)، ويبدو أنّه أراد قول ابن مسعود في **سنن أبي داود**: (ألا أُصلي بكم صلاةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: فصلّى فلم يرفع يَدَيهِ إلا مرَّةً)، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، الحديث (748) (65/2)، وقال الأرناؤوط: "رجاله ثقات غير عاصم بن كليب".

(100) رواه **أبو داود في سننه**، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، الحديث (748) (65/2)، وقال محققه الأرناؤوط: "رجاله ثقات غير عاصم بن كليب"، رُوي هذا الحديث في: **مصنف ابن أبي شيبة**، كتاب الصلوات، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود، الحديث (323) (219/1)، و**مسند الإمام أحمد**، مسند عبد الله بن مسعود، الحديث (3681) (203/6)، وقال محققه الأرناؤوط مثل ما قال آنفاً، و**قرة العينين برفع اليدين في الصلاة للبخاري**، الحديث (31) (ص28)، و**سنن الترمذي**، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع إلا في أول مرة، الحديث (257)

وما روى صاحب السنن بإسناده[101] أيضاً *** إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء[102] **أنَّ رسول الله** صلى الله عليه وسلم **كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريبٍ من أذنيه ثم لا يعود**[103].

وما روى محمد بن الحسن[104] رحمه الله في موطأه[105] قال: أخبرنا محمد بن أبان بن صالح[106] عن عاصم بن كليب عن أبيه[107] قال: **رأيت علي بن أبي طالبٍ** رضي الله عنه **يرفع يديه في التكبيرة الأولى من الصلاة المكتوبة ثم لم يرفعهما فيما سوى ذلك**[108].

(343/1)، وقال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن، و**السنن الكبرى للنسائي**، كتاب السهو، باب الرخصة في ترك ذلك (رفع اليدين حذو المنكبين عند الرفع من الركوع)، الحديث (649) (332/1)، و**السنن الكبرى للبيهقي**، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع إلا عند الافتتاح، الحديث (2567) (494/3).

(101) هو أبو داود.

(102) الصحابي الجليل: **البراء من عازب**، بن الحارث بن عدي بن جشم بن مجدعة، الأنصاري الأوسي، أبو عمارة، الفقيه الكبير، توفي سنة 72هـ. ينظر: **أسد الغابة لابن الأثير** (86/1)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (194/3).

(103) رواه **أبو داود** في سننه، كتاب الصلاة، باب من ذكر أنه يرفع يديه إذا قام من اثنتين، الحديث (750، 752) (66/2، 67)، وقال محققه الأرناؤوط: إسناده ضعيف، وقال أبو داود عن الحديث (752): هذا الحديث ليس بصحيح. ورُوي –أيضاً– في: **مصنف ابن أبي شيبة**، كتاب الصلوات، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود، الحديث (2440) (213/1)، و**قرة العينين برفع اليدين في الصلاة للبخاري**، الحديث (34) (ص30)، وقال البخاري: "وإنما روى ابن أبي ليلى هذا من حفظه"، و**مسند الروياني**، باب ما روى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب، الحديث (344) (239/1)، و**شرح معاني الآثار للطحاوي**، كتاب الصلاة، باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع، هل مع ذلك رفع أم لا؟، الأحاديث (1346، 1347، 1348) (223/1–224)، و**سنن الدار قطني**، كتاب الصلاة، باب ذكر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع والرفع منه وقدر ذلك واختلاف الروايات، الاحاديث (1129، 1130، 1132) (49/2)، و**مسند الامام أبي حنيفة رواية أبي نعيم**، باب روايته عن عامر بن شراحيل أبي عمرو (156/1).

(104) **محمد بن الحسن**، بن فرقد، أبو عبد الله، من موالي بني شيبان، الكوفي، الفقيه العلامة، مفتي العراقيين، وصاحب أبي حنيفة، له: المبسوط، والجامع والسير الكبيران والصغيران، توفي سنة 189هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء للذهبي** (134/9)، و**لسان الميزان لابن حجر** (60/7)، و**الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي** (42/2)، و**تاج التراجم لابن قطلوبغا** (ص237).

(105) يعني: موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني.

(106) **محمد بن أبان بن صالح**، بن عمير بن عبيد، أبو عمر، القرشي مولاهم, الجعفي، الكوفي، ضعّفه أبو داود وابن معين، وقال أبو حاتم والبخاري: ليس بقوي، روى القراءة عن عاصم الكوفي، توفي سنة 175هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (199/7)، و**التاريخ للذهبي** (490/4)، و**غاية النهاية لابن الجزري** (43/2)، و**لسان الميزان لابن حجر** (488/6).

(107) التابعي: **كليب بن شهاب الجرمي**، أبو عاصم، قيل أن له ولأبيه صحبة، لكن أبا حاتم الرازي، والبخاري، وغيرهم جزموا بأنه تابعي، ولذا ذكره أبو زرعة، وابن سعد، وابن حبان في ثقات التابعين. ينظر: **الثقات للعجلي** (228/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (167/7)، و**أسد الغابة لابن الأثير** (198/4)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (400/8).

(108) رواه **الإمام مالك في موطأه رواية محمد بن الحسن**، باب افتتاح الصلاة، الحديثين (105، 109)، (180/1، 184)، و**ابن أبي شيبة في مصنفه**، كتاب الصلوات، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود، الحديث (2442) (213/1)، و**الطحاوي في شرح معاني الآثار**، كتاب الصلاة، باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع، هل مع ذلك رفع أم لا؟، الحديثين (1353، 1354) (225/1)، و**البيهقي في سننه الكبرى**، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع إلا عند الافتتاح، الحديث (2571) (496/3–497).

ما حدَّث به الكرخيُّ[109] قال الطحاويُّ[110]: وأكبر ظنِّي أنَّه ممَّا سمعته منه قال: حدثنا الحضرمي[111] قال حدثنا زكريا بن يحيى [بن] [112] أبي زائدة [113] قال حدثنا المحاربي[114] عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى[115] عن الحكم[116]، عن مِقسم[117] عن ابن عباس، وعن نافعٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **((لا ترفع الأيدي إلا في سبعة مواطن: افتتاح الصلاة، والقنوت في الوتر، والعيدين، واستقبال البيت، وعلى الصفا والمروة، والجمرتين، والموقفين))**[118].

---

(109) **الكرخي**، عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم، أبو الحسن، له: قواعد الفقه، وشرح الجامع الصغير والكبير، توفي سنة 340هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء للذهبي** (426/15)، و**الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي** (337/1)، و**تاج التراجم لابن قطلوبغا** (ص200).

(110) **الطحاوي**، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي، أبو جعفر، الإمام، العلامة، الحافظ الكبير، محدث الديار المصرية وفقيهها، له: أحكام القرآن، وشرح معاني الآثار، واختلاف العلماء، توفي سنة 321هـ. ينظر: **طبقات الفقهاء للشيرازي** (142/1)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (27/15)، و**الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي** (102/1)، و**لسان الميزان لابن حجر** (620/1).

(111) **الحضرمي**، محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر، الكوفي، الملقب بمُطَيَّن، الحافظ، محدث الكوفة، قال عنه الدار قطني: ثقة جبل، وقال الخليلي: ثقة حافظ، له: المسند، والتاريخ، توفي سنة 297هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء للذهبي** (41/14)، و**لسان الميزان لابن حجر** (257/7)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (412/3).

(112) في النسخة (ح) كتب: [أن]، وأثبتنا ما في نسخة المؤلف (ب) لأنه الصحيح.

(113) **زكريا بن يحيى**، بن أبي زائدة أبو يحيى، الهمداني، قاضي الكوفة، يُعدُّ في صغار التابعين بالإدراك، قال عنه الإمام أحمد: ثقة حلو الحديث، توفي سنة 147هـ تقريباً. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (601/3)، و**مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص269)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (202/6)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (289/3).

(114) **المحاربي**، عبد الرحمن بن محمد بن زياد، أبو محمد، الحافظ الكوفي، قال عنه ابن معين والنسائي: ثقة، توفي سنة 195هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (86/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (282/5)، و**مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (272)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (136/9)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (265/6).

(115) التابعي: **محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى**، الكوفي، القاضي، الفقيه، والمحدث الصدوق، والثقة، توفي سنة 148هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (243/2). و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (322/7)، و**طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص84)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (262/4).

(116) التابعي: **الحكم بن عتيبة**، أبو محمد، الكوفي، مولى كندة،، وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم النخعي، ثقة، ثبت في الحديث، توفي سنة 115هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (312/1)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (138/1)، و**طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص82)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (208/5)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (372/2).

(117) التابعي: **مِقسم بن بجرة**، أبو القاسم، الهاشمي، مولى ابن عباس للزومه له، ويقال مولى عبد الله بن الحارث، قال العجلي: مكي ثقة، توفي سنة 101هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (295/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (414/8)، و**العبر للذهبي** (91/1)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (256/10)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (10/2).

(118) رواه **ابن أبي شيبة** في **مصنفه**، كتاب الصلوات، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود، الحديث (2450) (214/1)، و**الطبراني في معجمه الكبير**، مقسم عن ابن عباس، الحديث (12072) (385/11)، و**البخاري في: قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، الحديث (81) (ص59)، وينظر: **شرح مختصر الطحاوي للجصاص** (602/1).

وما قال محمد رحمه الله في موطأه: أخبرنا محمد بن صالح(119) عن عبد العزيز بن حكيم(120)، قال: **رأيت [ابن]**(121) **عمر** رضي الله عنهما **يرفع يديه بحذاء أذنيه في أول تكبيرة افتتاح الصلاة ولم يرفعهما فيما سوى ذلك**(122).

وما قال –أيضاً– رحمه الله: "أخبرنا أبو بكرٍ [بن] (123) عبد الله النهشلي(124) عن عاصم بن كليب عن أبيه –وكان من أصحاب علي– **أنَّ علي بن أبي طالب** رضي الله عنه **كان يرفع يديه في التكبيرة التي يفتتح بها الصلاة ثم لا يرفعهما في شيءٍ من الصلاة** (125).

وما قال الطحاويُّ رحمه الله: حدثنا [ابن أبي داود](126)(127) قال حدثنا [الحمَّاني](128)(129) قال حدثنا يحيى بن آدم(130)،

---

(119) محمد بن أبان صالح.

(120) التابعي: عبد العزيز بن حكيم، أبو يحيى الحضرمي، كوفي، وثقه ابن معين وابو داود، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، توفي سنة 134هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (379/5)، **والثقات لابن حبان** (125/5)، **والتاريخ للذهبي** (595/3)، **ولسان الميزان لابن حجر** (203/5).

(121) كتبت في النسخة (ب): (بن)، والصحيح: (ابن)، الواردة في النسخة (ح)، وهو ما أثبتناه.

(122) رواه **الإمام مالك في موطأه** –رواية محمد بن الحسن–، باب افتتاح الصلاة، الحديث (108)، (183/1).

(123) في النسخة (ح) كتب: [أن]، وأثبتنا ما في نسخة المؤلف (ب) لأنه الصحيح.

(124) أبو بكر النهشلي، عبد الله الكوفي، لا يُعرف إلا بكنيته، وثّقه: أحمد، وابن معين، توفي سنة 166هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (344/9)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (333/7)، **وتهذيب التهذيب لابن حجر** (47/12)، **وشذرات الذهب لابن العماد** (295/2).

(125) تقدم تخريجه في موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني.

(126) ورد في النسختين (ب، ح): [حدثنا أبو داود]، والصحيح أنّه [ابن أبي داود]، وذلك بالرجوع إلى سند الحديث في كتاب **شرح معاني الآثار للطحاوي** (227/1)، **ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للعيني** (190/4).

(127) ابن أبي داود، أبو إسحاق، إبراهيم بن سليمان بن داود، البَرَلُّسي الأسدي، من أسد خزيمة، ثقة من حفاظ الحديث، ولد بصور وسكن البرلس فنُسب إليها (بلدة على سواحل مصر)، وكان أبوه كوفياً، توفي سنة 270هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء للذهبي** (612/12)، **ولسان الميزان لابن حجر** (في ترجمة الطحاوي) (620/1)، **وشذرات الذهب لابن العماد** (305/3).

(128) ورد في النسختين (ب، ح) أن أسمه (الحمامي) والصحيح (الحمَّاني)، وذلك بالرجوع إلى سند الحديث في كتاب **شرح معاني الآثار للطحاوي** (227/1)، **ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للعيني** (190/4).

(129) الحماني، يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن العجلي، أبو زكريا، الكوفي الحافظ، وثقه أحمد، وضعفه الجمهور، توفي سنة 228هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (168/9)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (526/10)، **وتهذيب التهذيب لابن حجر** (213/11)، **وشذرات الذهب لابن العماد** (134/3).

(130) يحيى بن آدم، أبو زكريا، بن سليمان بن خالد بن أسيد، أبو زكريا، الأموي مولاهم، الكوفي، العلامة، الحافظ، المقرئ، وثقه: يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي، روى القراءة عن أبي بكر بن عياش سماعاً، وعن الكسائي، توفي سنة 203هـ. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (128/9)، **وسير أعلام النبلاء للذهبي** (522/9)، **وغاية النهاية لابن الجزري** (363/2)، **وتهذيب التهذيب لابن حجر** (154/11).



العدد التاسع والعشرون
تاريخ الإصدار: 2 – آذار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

عن الحسن بن [عياش](131)(132) عن عبد الملك بن ابجر(133) عن الزبير بن عدي(134) عن إبراهيم(135) عن الاسود(136) قال: **رأيت عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **يرفع يديه أول تكبيرة ثم لا يعود**(137). قال الطحاوي: *** هو صحيحٌ، أَفَتُرى أنَّ عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما خَفِيَ عليهما أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الركوع والسجود وعَلِمَ ذلك مَنْ دُونَهما. لا، فتَرْكُهُما وتَرْكُ أصحاب رسول صلى الله عليه وسلم دليلٌ واضحٌ على أنَّ ذلك حقٌ لا يسع لأحدٍ خلافه(138). وقد روي في ذلك اخبارٌ كثيرةٌ لكن اختصرنا على هذا، فمن لم يستضئ بمصباح لم يُستضئ بإصباحٍ(139).

[أدلة المخالفين](140)

واحتجَّ المخالف بأحاديث:

منها: ما رُوي عن ابن عمر رضي الله عنهما **عن رسول الله** صلى الله عليه وسلم **أنَّه كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه من رفعهما كذلك**، رواه البخاري ومسلم رحمهما الله (141)، **والجواب**: أنَّه ليس فيه ما يدلُ على الدوام، ونحن نقول: كان كذلك فنُسخ، ولئن سلمنا أنَّه لم يُنسخ فليس بدليلٍ؛ لما رُوينا عن ابن عمر من قوله صلى الله عليه وسلم: **لا تُرفع الأيدي إلا في سبعة مواطن**..الحديث؛ ولأنَّه حكاية فعلٍ وهي لا تُعارض هذا القول، ولا قوله ع في حديث جابر: **اسكنوا في الصلاة**، ولأنَّ ما رويناه مُحرِّمٌ وهذا مُحلل والترجيح للمحرِّم، ولأنَّ الأصلَ في تعارض الاخبار إذا تعذر الجمعُ الرجوعُ إلى ما بعد ذلك

---

(131) ورد في النسخة (ح) أن أسمه (الحسن بن عباس) والصحيح ما ورد في نسخة المؤلف (ب)، وهو ما أثبتناه.

(132) الحسن بن عياش بن سالم، الأسدي، أبو محمد، ثقة هو وأخوه أبي بكر (شعبة)، توفي سنة 172هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (299/1)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (29/3)، و**التاريخ للذهبي** (600/4)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (270/2).

(133) ابن ابجر، عبد الملك بن سعيد بن حيان، الهمداني، الكوفي، وثقه أحمد ويحيى بن معين. ينظر: **الثقات للعجلي** (102/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (351/5)، و**التاريخ للذهبي** (918/3)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (394/6).

(134) التابعي: الزبير بن عدي, أبو عدي, الكوفي, اليامي, الهمداني، القاضي، العلامة، الثقة، من الزهاد، توفي سنة 131هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (368/1)، و**مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص204)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (157/6)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (317/3).

(135) إبراهيم النخعي.

(136) التابعي: الاسود النخعي، بن يزيد بن قيس بن عبد الله بن مالك، أبو عمرو، الإمام القدوة، والحافظ، خال إبراهيم النخعي وأخو علقمة، وكان الأسود مخضرماً، أدرك الجاهلية والإسلام، وقرأ على ابن مسعود، وتوفي سنة 75هـ. ينظر: **طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص79)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (50/4)، و**غاية النهاية لابن الجزري** (171/1)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (299/1).

(137) رواه **ابن أبي شيبة في مصنفه**، كتاب الصلوات، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود، الحديث (2454) (214/1)، وابن كثير في مسند الفاروق، صفة الصلاة، الحديث (93) (205/1)، و**الطحاوي في شرح معاني الآثار**، كتاب الصلاة، باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع، هل مع ذلك رفع أم لا؟، الحديث (1364) (227/1).

(138) ينظر: **شرح معاني الآثار للطحاوي** (227/1).

(139) هذه العبارة وردت –أيضاً– في كتاب **البابرتي: النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة** (ص69).

(140) عنوان من المحقق.

(141) رواه **البخاري في صحيحه**، كتاب الأذان، باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء، الحديث (735) (148)، واللفظ له، و**مسلم في صحيحه**، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام، والركوع، وفي الرفع من الركوع، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود، الحديث (390) (292/1).

من الدليل، وهو القياس[142]، وهو دليلٌ لأبي حنيفة رحمه الله؛ لأنَّ التكبيرات في الصلاة على نوعين: **فرضٌ** كتكبيرة الاحرام، والرفعُ فيها مسنونٌ بالإجماع. **وسنّة** كتكبيرة السجود، والرفعُ فيها ليس بمسنون بالإجماع، وتكبيرُ الركوع سنّة فلا يُسنُّ الرفع فيه قياساً على تكبير السجود ***.

ومنها: ما روي عن أبي قلابة[143] أنَّه رأى مالك بن الحويرث[144] **إذا صلّى كبَّر ورفع يديه وإذا أراد أن يركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، وحدَّث أنَّ رسول الله** صلى الله عليه وسلم **صنع هكذا**. رواه البخاري ومسلم[145]، **فالجواب**: أنَّه صلى الله عليه وسلم صنع ذلك مدَّة أو على الدوام، والأول مُسَلّمٌ ولا يفيد، والثاني ممنوعٌ، وليس في الحديث ما يدلُّ على ذلك، وأنَّه حكاية فعلٍ، وقد تقدَّم في الجواب الأول أنّه مرجوح.

ومنها: ما روي عن وائل بن حجر[146] أنَّه **رأى رسول الله** صلى الله عليه وسلم **رفع يديه حين دخل في الصلاة وكبَّر، ووضعهما حيال أذنيه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلمَّا أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما وكبَّر وركع، فلمَّا قال: (سمع الله لمن حمده) رفع يديه**. رواه مسلم والبخاري[147]، **والجواب**: أنَّه رآه يفعل ذلك مستمرَّاً أو في وقت، والأول ممنوع وقادح في عمر وعلي رضي الله عنهما، ولأنّه حكاية فعلٍ فلا يُعارِضُ القول كما تقدَّم، ولأنَّ ما ذكرناه مُحرّمٍ فكان أولى، وقد قيل لإبراهيم[148] عن حديث وائل فقال: "إنْ كان وائل رآه مرةً يرفع فقد رآه عبد الله خمسين مرة أنَّه لا يرفع"[149].

ومنها: ما رُوي عن أبي حُميد الساعدي[150]رضي الله عنه أنَّه قال: عشرة من أصحاب رسول الله قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة استقبل القبلة ورفع يديه[151]. **والجواب**: أنَّه لا دلالة فيه؛ لأنَّ ذلك في تكبيرة الافتتاح ونحن نقول به.

---

(142) القياس: "ردُّ فرعٍ إلى أصلٍ بعلة جامعةٍ بينهما". **البحر المحيط للزركشي** (335/3).

(143) التابعي: **أبو قلابة**، عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي، الأزدي، البصري، توفي سنة 106هـ تقريباً. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث. ينظر: **الثقات للعجلي** (30/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (57/5)، و**طبقات الفقهاء للشيرازي** (ص89)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (468/4).

(144) الصحابي الجليل: **مالك بن الحويرث**، بن أشيم بن زياد الليثي، أبو سليمان، كوفي ثقة، توفي سنة 64هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (259/2)، و**مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص70)، و**أسد الغابة لابن الأثير** (244/4).

(145) رواه **البخاري في صحيحه**، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع، الحديث (737) (148/1)، و**مسلم في صحيحه**، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام، والركوع، وفي الرفع من الركوع، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود، الحديث (391) (293/1).

(146) الصحابي الجليل: **وائل بن حجر**، بن ربيعة بن وائل بن يعمر الحضرمي، وقيل غير ذلك، توفي سنة 50هـ تقريباً. ينظر: أسد الغابة لابن الأثير (659/4)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (572/2)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (108/11).

(147) رواه **مسلم في صحيحه**، كتاب الصلاة، باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرته، ووضعهما في السجود على الأرض حذو منكبيه، الحديث (401) (301/1).

(148) إبراهيم النخعي.

(149) أثر إبراهيم النخعي رواه **الطحاوي في شرح معاني الآثار**، كتاب الصلاة، باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع، هل مع ذلك رفع أم لا؟، الحديث (1351) (224/1).

(150) الصحابي الجليل: **أبو حُميد الساعدي**، عبد الرحمن بن المنذر من بنى ساعدة بن كعب بن الخزرج، من صالحي الانصار وقرائهم، توفي سنة 60هـ. ينظر: **مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص41)، و**أسد الغابة لابن الأثير** (78/5)، و**سير أعلام النبلاء للذهبي** (481/2)، و**تهذيب التهذيب لابن حجر** (79/12).

(151) رواه **البخاري في صحيحه**، كتاب الصلاة، باب سنة الجلوس في التشهد (828) (165/1).

ومنها: ما رُوي عن أنس رضي الله عنه، **أنَّ النبي** صلى الله عليه وسلم **كان يرفع يديه *** إذا دخل في الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع**[152]، **والجواب**: أنَّه موقوفٌ في رواية البخاري، وما ذكرنا من الأجوبة المتقدمة.

ومنها: ما رُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **رأيت رسول الله** صلى الله عليه وسلم **يرفع يديه في الصلاة حذو منكبَيه حين يفتتح الصلاة وحين يركع وإذا رفع للسجود**، رواه أبو داود والبخاري[153]، **والجواب**: ما تقدَّم.

ومنها: ما رُوي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه [154] قال: **رأيت رسول الله** صلى الله عليه وسلم **في صلاة الظهر يرفع يديه إذا كبّر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع**، رواه ابن ماجة[155]، **والجواب**: ما تقدَّم وأن تخصيصه بالظهر يدلُّ على [عدم][156] الدوام، ولأنَّ صلاة جابر مع رسول الله ع لم تكن مقتصرة عليها؛ فدلَّ على نسخه.

ومنها: ما رُوي عن أبي موسى [الأشعري][157] رضي الله عنه، قال: هل أُريكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكبَّر ورفع يديه، ثم قال: [هكذا][158] فاصنعوا[159]، **والجواب**: أنَّه لا دلالة له على المطلوب، لأنَّ المراد بالرفع هو ما كان عند تكبيرة الافتتاح.

---

(152) رواه **البخاري في: قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، الحديث (73) (ص54). ورواه **ابن أبي شيبة في مصنفه**، كتاب الصلوات، من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، الحديث (2433) (213/1). و**ابن ماجة في سننه**، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع الحديث (866) (44/2)، وقال محققه الأرناؤوط: "رجاله ثقات، لكن الصواب وقفه كما قال الطحاوي والدار قطني"، وقال محمد فؤاد عبد الباقي (281/1): "في الزوائد إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيحين، إلا أن الدار قطني أعله بالوقف، وقال: لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب. والصواب من فعل أنس".

(153) رواه **البخاري في: قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، الحديث (56) (ص44)، و**أبو داود في سننه**، في كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، الحديث (738)، (268/1)، وقال محققه الأرناؤوط: "حديث صحيح دون رفع اليدين حين السجود، وهذا إسناد ضعيف لضعف رواية إسماعيل بن عياش،... لكن صح الحديث عن أبي هريرة من طريق أخرى". ورواه **أحمد في مسنده**، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (6163) (305/10) وقال محققه الأرناؤوط: حديث صحيح، دون رفع اليدين عند السجود، وقد وضع حديث أبي هريرة في مسند ابن عمر لأجل حديث ابن عمر الذي بعده، فإنه مثله. وحذو: إزاء ومقابل، والمنكب: مجمع رأس العضد والكتف. ينظر: **لسان العرب لابن منظور** (170/14) و(771/1).

(154) الصحابي الجليل: **جابر بن عبد الله**، بن عمرو بن حرام الأنصاري، الخزرجي، من المكثرين في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، روى له البخاري ومسلم، توفي سنة 74هـ. ينظر: **مشاهير علماء الأمصار لابن حبان** (ص81)، و**أسد الغابة لابن الأثير** (304/1).

(155) قال **الحاكم في معرفة علوم الحديث** (ص121): "وهذا الحديث شاذ الإسناد والمتن". وما رواه **ابن ماجة في سننه** خلا عن (صلاة الظهر)، ونصه: (أن جابر بن عبد الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك، ويقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك)، وقال محققه الأرناؤوط: إسناده حسن، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين إذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، الحديث (868) (46/2)، ورواه **البيهقي في سننه الكبرى**، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه، الحديث (2560) (487/3).

(156) وردت في النسخة (ب) مختصرة بالحرف (ع).

(157) زيادة من المحقق.

(158) في النسختين (ب، ح): (هذه)، والصحيح (هكذا)، وكما ورد في الحديث.

(159) رواه **الدار قطني في سننه**، كتاب الصلاة، باب ذكر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع والرفع منه وقدر ذلك واختلاف الروايات، الحديث 1124 (47/2).

ISSN: 2663-5798

ومنها: ما رُوي عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، أنَّه صلَّى لهم يُشير بكفَّيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض، قال ميمون[160]: فانطلقت إلى ابن عباس رضي الله عنهما فأخبرته بالذي فعله عبد الله، فقال: **إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله** صلى الله عليه وسلم **فاقتدِ بصلاة ابن الزبير**، رواه أبو داود[161]، **والجواب**: أنَّه لا يتعلَّق بمحلِّ البحث ولئن تعلَّق دلَّ على الرفع عند السجود وعند القيام منه، وليس ذلك بصحيح *** بالاتفاق على أنَّه مدفوع بالأجوبة المتقدمة.

ومنها: ما رُوي **عن أبي بكر الصديق** رضي الله عنه: **أنَّه كان يُصلِّي هكذا: يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، وقال: صليت خلف رسول الله** صلى الله عليه وسلم **وكان يفعل مثل ذلك**، رواه البيهقي[162]، **والجواب**: ما تقدَّم.

ومنها: ما رُوي عن عمر رضي الله عنه، قال: **رأيت رسول الله** صلى الله عليه وسلم **يرفع يديه إذا كبَّر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع**، رواه الدار قطني[163]، **والجواب**: ما تقدَّم، وأنَّ قوله: رأيت يفعل كذا يدلُّ في العرف على عدم الدوام، ألا يُرى أنَّك إذا قلت: رأيت فلاناً سنة كذا، لم يصحَّ أن تريد جميع السنة فإنَّما رأيته في بعضها، وعليه يُحمل كلام عمر رضي الله عنه لئلا يُخالف فعلُه قولَه؛ فإنَّا روينا عنه أنَّه لم يرفع.

ومنها: ما رُوي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: **أنَّه** [صلى الله عليه وسلم][164] **كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبَّر ورفع يديه حَذوَ منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قَضى قراءته وأراد أن يركع ويصنعه إذا رفع رأسه من الركوع**، رواه البخاري وغيره[165]، **والجواب**: ما تقدَّم على أنَّه مُعارضٌ بما رُوينا أنَّه لم يرفع فكان فعلاه متناقضين.

---

(160) التابعي: ميمون بن مهران، الجزري، أبو أيوب، مولى بني أسد، كوفي ثقة، توفي سنة 116هـ. ينظر: **الثقات للعجلي** (307/2)، و**الجرح والتعديل لابن أبي حاتم** (233/8)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (71/5)، و**تهذيب التهذيب لان حجر** (390/10).

(161) رواه **أبو داود في سننه**، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، الحديث (739) (58/2)، وقال محققه الأرناؤوط: إسناد ضعيف لجهالة ميمون المكي، ورواه **أحمد في مسنده**، مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، الحديثين (2308، 2627) (153/4، 382)، وقال محققه الأرناؤوط بمثل ما قال في سنن أبي داود، و**الطبراني في معجمه الكبير**، ميمون المكي عن ابن عباس، الحديث (11273) (133/11).

(162) رواه **البيهقي في سننه الكبرى**، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه، الحديث (2556) (485/3)، وقال: رجاله ثقات.

(163) جاء في **التلخيص الحبير لابن حجر** (541/1): أن حديث عمر رضي الله عنه: رواه الدار قطني في (غرائب حديث مالك). لكن الكتاب مفقود.

(164) زيادة من المحقق.

(165) رواه **البخاري في: قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، الحديث (9) (ص13)، و**أحمد في مسنده**، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه الحديث (717) (123/2)، وقال محققه الأرناؤوط: " إسناده حسن"، و**ابن ماجة في سننه**، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، الحديث (864) (290/1)، و**أبو داود في سننه**، كتاب الصلاة، باب من ذكر أنه يرفع يديه إذا قام من اثنتين، الحديث (744) (62/2)، وقال محققه الأرناؤوط: "إسناده حسن"، **ورواه الترمذي في سننه**، أبواب الصلاة، الحديث (3423) (362/5)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح,...وقال بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم:...هذا في صلاة التطوع، ولا يقوله في المكتوبة"، و**البيهقي في سننه الكبرى**، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه، الحديث (2560) (487/3).

ومنها: ما رُوي عن عمر الليثي[166] رضي الله عنه، قال: **كان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **يرفع يديه *** مع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة**، رواه ابن ماجة[167]، **والجواب:** أنَّه إنْ صحَّ دلَّ على الرفع عند كلِّ سجود، وعند القيام في كل ركعة ولم يقل به أحدٌ، على أنَّه إنْ كان ذلك ونُسخ كان دليلاً لنا.

ومنها: ما رُوي عن البراء[168]، قال: **رأيت رسول الله** صلى الله عليه وسلم **إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا أراد أن يركع وإذا رفع رأسه من الركوع**، رواه الحاكم[169]، **والجواب:** ما تقدَّم، وأنَّه مُعَارضٌ بما رَوى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء رضي الله عنه: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريبٍ من أذنيه ثم لا يعود[170].

ومنها: ما رُوي عن حميد بن هلال[171] قال: حدثني من سمع الأعرابي يقول: **رأيت رسول الله** صلى الله عليه وسلم **وهو يصلي يرفع يديه**[172]، **والجواب:** أنَّ الراوي مجهولٌ، ومثله لا يُحتجُّ به.

والجواب الكلي: أنَّ المجتهد يصيبُ ويُخطئ، فإنْ كان الصواب مع أبي حنيفة فصلاةُ من ذهب إلى خلافه باطلة على الدوام، وإنْ كان الصواب مع غيره فبترك الرفع لا تبطل الصلاة بالاتفاق، وحينئذ لا يخفى أنَّ الأخذ بقول أبي حنيفة رحمه الله أولى بكلِّ حال، والله أعلم[173].

* تمت بعون الله وحسن توفيقه *

---

(166) **عمر الليثي**، أبو مسلم، عمر بن علي بن أحمد بن الليث الليثي، البخاري، الإمام الرحال، من حفاظ الحديث، كثير التصانيف، قال يحيى ابن مندة: كان فيه تدليس وعُجب، توفي سنة 466هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء للذهبي** (407/18)، و**لسان الميزان لابن حجر** (126/6)، و**شذرات الذهب لابن العماد** (298/5).

(167) رواه **ابن ماجة في سننه**، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، الحديث (861) (280/1)، وقال محمد فؤاد عبد الباقي: "في الزوائد هذا إسناد فيه رفدة بن قضاعة وهو ضعيف، وعبد الله لم يسمع من أبيه"، وقال الأرناؤوط: "إسناده ضعيف"، سنن ابن ماجة بتحقيق الأرناؤوط (42/2). ورواه أيضاً: **ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني**، الحديث (910) (173/2)، و**الطبراني في معجمه الكبير**، الحديث (104) (48/17).

(168) البراء بن عازب.

(169) رواه **البيهقي في سننه الكبرى** عن الحاكم، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع إلا عند الافتتاح، الحديث (2566) (493/3).

(170) تقدم تخريجه.

(171) التابعي: **حميد بن هلال**، بن سويد بن هبيرة، الإمام الحافظ، الفقيه، الثقة، أبو نصر العدوي البصري، توفي سنة 120هـ تقريباً. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (230/3)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (309/5)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (51/3).

(172) رواه **الإمام أحمد في مسنده**، حديث الأعرابي عن النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث (20056) (249/33)، وقال محققه الأرناؤوط: "صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الأعرابي... وفي الباب عن مالك بن الحويرث،... وإسناده صحيح".

(173) قال الكاساني: "أن ترك الرفع عند تعارض الأخبار أولى؛ لأنه لو ثبت الرفع لا تربو درجته على السنة، ولو لم يثبت كان بدعة وترك البدعة أولى من إتيان السنة؛ ولأن ترك الرفع مع ثبوته لا يوجب فساد الصلاة". **بدائع الصنائع** (208/1).

العدد التاسع والعشرون
تاريخ الإصدار: 2 – آذار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

خاتمة التحقيق والدراسة

وفي ختام هذا التحقيق أضع بين أيديكم أبرز ما توصلت إليه من نتاج وتوصيات، سائلاً الله تعالى الرحمة لمؤلفها ومحققها وقارئها وناشرها، وأن ينفع بالرسالة الإسلام والمسلمين.

أما النتائج فكانت كالآتي:

1. اسم مؤلف (رسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح): محمد بن محمد بن محمود بن أحمد، أكمل الدين بن شمس الدين بن جمال الدين البابرتي.
2. أنّ المؤلف (أكمل الدين) أدرك من البداية أنَّ القيام بوظيفة الأنبياء يستلزم منه أموراً ثلاثة: إتقان للعلم، وسفر في سبيله، ومدرسة لتدريسه، فجدَّ في تحصيلها وضحَّى.
3. إنّ التواضع سمت العلماء وبه تحلى البابرتي –رحمه الله–.
4. إنّ مقومات إدارة المدرسة العلمية اكتملت فيه، ومنها: قوة النفس، وعظمة الهمَّة، والمهابة بين الناس، والعفَّة.
5. وأنّه سخَّر علاقته بالحاكم في تحقيق ما يرفع من شأن الدين، فقد كان سبباً في قيام السلطان الظاهر للقضاة، بعد أن كان يقوم له فقط، فتكلم معه حتى أصبحت عادة الملوك وإلى يومنا الحاضر[174].
6. وأنّ مسألة الرسالة الفقهية: رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح، قد اختلف الفقهاء فيها، وهو خلاف يسعه الفقه الإسلامي؛ فلا يستلزم منا التعصب لرأي ولا ذم الرأي الآخر، ولذا تجد البابرتي ابتعد عن التجريح واكتفى بسرد الادلة وما يؤخذ منها من استدلالات.
7. اهتمام السلطان محمود خان –رحمه الله– بالمؤلفات ووقفها، وإقامة المكتبات الكبرى لفهرستها وحفظها.
8. وقد يتبادر إلى الذهن التساؤل عن **سبب غياب الرسالة في الوسط الفقهي؟**، ولعلَّ السبب من وراء هذا الغياب قُرْبُ سنة تأليفها من سنة وفاة مؤلفها البابرتي رحمه الله، فلم تشتهر بين العلماء، ولم نجد من أشار إليها أو ذكرها في كتاب أو رسالة بحثت المسألة ذاتها، أو أنَّ نسخها كانت محدودة بين تلاميذ البابرتي وأنَّها بقيت لديهم دون نشر.

وأخيراً فلم "نجد فيمن تحدث عن البابرتي من تعرض له بالأخذ والنقد، أو ردِّ مؤلفاته، أو تخطئته، وتلك شهادة لا تقلُّ عن حديثهم عن مآثره، فرحمه الله ونفع بعلمه المسلمين"[175].

(174) ينظر: **النجوم الزاهرة لابن تغري بردي** (303/11).
(175) مقدمة تحقيق **شرح التلخيص لصوفيه** (ص36).

وأمّا التوصيات:

فلا زالت الكثير من مؤلفات البابرتي لم تُحقق، وأدعو إخواني الباحثين والمحققين للتشمير عن ساعد الجد وإخراج ما كتبه والآخرون إلى دنيا المصادر والمراجع.

المصادر والمراجع

- ابن أبي الوفاء، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد الحنفي (المتوفى:775هـ)، **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، مير محمد كتب خانه، كراتشي.
- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، الرازي (المتوفى:327هـ)، ط1/1271هـ- 1952م، **الجرح والتعديل**، المعارف العثمانية، بحيدر آباد، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (المتوفى:235هـ)، ط1/1409هـ، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض.
- ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني (المتوفى:287هـ)، ط1/1411هـ- 1991م، **الآحاد والمثاني**، المحقق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض.
- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزري، عز الدين (المتوفى:630هـ)، 1409هـ- 1989م، **أسد الغابة**، دار الفكر، بيروت.
- ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى:833هـ)، 1351هـ ج. برجستراسر، **غاية النهاية في طبقات القراء**، مكتبة ابن تيمية.
- ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى:1089هـ)، ط1/1406هـ- 1986م، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.
- ابن إياس، محمد بن أحمد الحنفي المصري (المتوفى:930هـ تقريباً)، 1960م، **المختار من بدائع الزهور في وقائع الدهور**، مطابع الشعب.
- ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى:874هـ)، **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
- ابن جزي، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، الغرناطي (المتوفى:741هـ)، **القوانين الفقهية**.
- ابن حبان، أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي، (المتوفى:354هـ)، ط1/1411هـ- 1991م، **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**، تحقيق: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (المتوفى:852هـ)، ط2/1390هـ-1971م، **لسان الميزان**، المحقق: دائرة المعرف النظامية- الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، لبنان.
- ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني، 1379هـ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.

- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (المتوفى:241هـ)، ط1/1421هـ- 2001م، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المحقق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، إشراف: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي (المتوفى:795هـ)، ط1/1425هـ- 2005م، **ذيل طبقات الحنابلة**، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان، مكتبة العبيكان، الرياض.
- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى:595هـ)، 1425هـ- 2004 م، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، دار الحديث، القاهرة.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (المتوفى:463هـ)، 1387هـ، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي, محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
- ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين (المتوفى:851هـ)، ط1/1407هـ، **طبقات الشافعية**، المحقق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت.
- ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبي بكر بن أحمد، الأسدي الدمشقي (المتوفى:851هـ)، 1994م، **تاريخ ابن قاضي شهبة**، تحقيق: عدنان درويش، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق.
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي الحنبلي (المتوفى:620هـ)، 1388هـ- 1968م، **المغني لابن قدامة**، مكتبة القاهرة.
- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى:273هـ)، **سنن ابن ماجة**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى:273هـ)، ط1/1430هـ- 2009م، **سنن ابن ماجة**، المحقق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية.
- ابن مَازَةَ، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر الحنفي (المتوفى:616هـ)، ط1/1424هـ- 2004م، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة**، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الرويفعي الإفريقي (المتوفى:711هـ)، ط3/1414هـ، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت.
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري (المتوفى:970هـ)، ط2، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، دار الكتاب الإسلامي.
- أبو السعادات ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري (المتوفى:606هـ)، 1399هـ- 1979م، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السِّجِسْتاني (المتوفى:275هـ)، ط1/1430هـ- 2009م، **سنن أبي داود**، المحقق: شعَيب الأرناؤوط ومحَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية.
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني (المتوفى:430هـ)، ط1/1415هـ، **مسند الإمام أبي حنيفة** رواية أبي نعيم، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض.
- أكمل الدين البابرتي، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى:786هـ)، **العناية شرح الهداية**، دار الفكر.

- أكمل الدين البابرتي، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى:786هـ)، ط1426/1هـ- 2005م، **الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب**، المحقق: ضيف الله بن صالح العمرى، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض.
- أكمل الدين البابرتي، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى:786هـ)، ط1418/1هـ- 1997م، **النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة**، إعداد: بلة الحسن عمر، كلية التربية، جامعة الملك سعود.
- أكمل الدين البابرتي، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى:786هـ)، ط1983/1م، **شرح التلخيص**، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى رمضان صوفيه، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا.
- آل بورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمد أبو الحارث الغزي، ط1424/1هـ- 2003م، **موسوعة القواعد الفقهية**، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البغدادي (المتوفى:1399هـ)، 1951م، **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، وكالة المعارف في استانبول، أعادت طبعه: دار إحياء التراث العربي بيروت.
- **البحر المحيط في أصول الفقه:** أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى:794هـ)، دار الكتبي، ط1414/1هـ- 1994م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، ط1422/1هـ، **صحيح البخاري**، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق مصطفى ديب البغا.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبدالله الجعفي، ط1404/1هـ- 1983م، **قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، تحقيق: أحمد الشريف، دار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت.
- بن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (المتوفى:852هـ)، 1969م، **إنباء الغمر بأبناء العمر**، المحقق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر.
- بن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (المتوفى:852هـ)، ط1419/1هـ- 1989م، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، دار الكتب العلمية.
- بن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (المتوفى:852هـ)، ط1326/1هـ، **تهذيب التهذيب**، مطبعة دائرة المعارف النظامية.
- بن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (المتوفى:852هـ)، ط1392/2هـ- 1972م، **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، المحقق: محمد عبد المعيد ضان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد.
- بن قُطلُوبغا، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم السودوني الحنفي (المتوفى:879هـ)، ط1413/1هـ -1992م، **تاج التراجم**، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحُسَين بن علي (384- 458هـ)، ط1432/1هـ- 2011م، **السنن الكبير**، تحقيق: عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك (المتوفى:279هـ)، 1998م، **سنن الترمذي**، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.



- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني (المتوفى 1067هـ) 2010م، **سلم الوصول إلى طبقات الفحول**، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول.
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم النيسابوري (المتوفى:405هـ)، ط1397/2هـ-1977م، **معرفة علوم الحديث**، المحقق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي (المتوفى:385هـ)، ط1424/1هـ- 2004م، **سنن الدار قطني**، تحقيق: شعيب الارناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين المالكي (المتوفى:945هـ)، **طبقات المفسرين**، مراجعة: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (المتوفى:748هـ)، ط2003/1 م، **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (المتوفى: 748هـ)، ط1405/3هـ- 1985م، **سير أعلام النبلاء**، المحقق: مجموعة بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قَايْماز (المتوفى:748هـ)، **العبر في خبر من غبر**، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الرُّوياني، أبو بكر محمد بن هارون (المتوفى:307هـ)، ط1416/1هـ، **مسند الروياني**، المحقق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى:1396هـ)، ط15/أيار- مايو 2002م، **الأعلام**، دار العلم للملايين.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (المتوفى:771هـ)، ط1413/2هـ، **طبقات الشافعية الكبرى**، المحقق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر (المتوفى:902هـ)، **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (المتوفى:483هـ)، 1414هـ- 1993م، **المبسوط**، دار المعرفة، بيروت.
- سركيس، يوسف بن إليان بن موسى (المتوفى:1351هـ)، 1346هـ- 1928م، **معجم المطبوعات العربية والمعربة**، مطبعة سركيس بمصر.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (المتوفى:911هـ)، **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (المتوفى:911هـ)، ط1967/1م، **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر.
- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي (المتوفى:476هـ)، ط1970/1م، **طبقات الفقهاء**، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى:711هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان.

- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (المتوفى:764هـ)، 1420هـ- 2000م، **الوافي بالوفيات**، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، أبو القاسم (المتوفى:360هـ)، ط2، **المعجم الكبير** المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي المصري (المتوفى:321هـ)، ط1414/1هـ- 1994م، **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، مراجعة: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب.
- العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (المتوفى:261هـ)، ط1405/1هـ- 1985م، **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة.
- العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي (المتوفى:855هـ)، ط1420/1هـ- 2000م، **البناية شرح الهداية**، دار الكتب العلمية، بيروت.
- العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي (المتوفى:855هـ)، ط1999/1م، **شرح سنن أبي داود**، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض.
- العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي (المتوفى:855هـ)، ط1429/1هـ- 2008م، **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (المتوفى:587هـ)، ط1406/2هـ- 1986م، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، دار الكتب العلمية.
- اللكنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي الهندي، ط1324/1هـ، **الفوائد البهية في تراجم الحنفية**، تصحيح: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، مطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر، بالهامش تعليقات اللكنوي السنية.
- مالك بن أنس، أبو عبدالله الأصبحي، ط1413/1هـ- 1991م، **موطأ الإمام مالك**، رواية محمد بن الحسن، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق.
- مالك بن أنس، بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى:179هـ)، ط1415/1هـ- 1994م، **المدونة**، دار الكتب العلمية.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى:261هـ)، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- المُطَرِّزِيّ، ناصر بن عبد السيد أبى المكارم، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي (المتوفى:610هـ)، **المغرب**، دار الكتاب العربي.
- المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني (المتوفى:845هـ)، ط1418/1هـ- 1997م، **السلوك لمعرفة دول الملوك**، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني (المتوفى:845هـ)، ط1418/1هـ، **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار**، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الملطيّ، زين الدين عبد الباسط بن أبي الصفاء الظاهريّ ثم القاهري الحنفيّ (المتوفى:920هـ)، ط1422/1هـ- 2002م، **نيل الأمل في ذيل الدول**، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت.

- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (المتوفى:303هـ)، ط1421/1هـ- 2001م، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، اشراف: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، ط1406/2هـ- 1986م، **سنن النسائي**، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى:676هـ)، **المجموع شرح المهذب**، مع تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر.

"A message about Non-Impermissibility of raising the hands without making the opening takbeer, by Akmal al-Din Muhammad al-Babarti, who died in 786 AH, study and investigation"

Researcher's Name: Ammar AbdulHussein Asham

Teacher in the Secondary Kufa Alqurania- Office of Religious Education and Islamic Studies- Diwan Sunni Endowment- Baghdad, Iraq

Abstract:
The researcher of this time must take on a share of the first two manuscripts, those who were credited with publishing the sciences of religion, and among them Al-Babarti Akmal al-Din, who died in the year 786 AH, who was distinguished by a lot of Authorships. So that you will not find an art in which there is no book or authorship: in the science of speech, jurisprudence, fundamentals, hadith, interpretation, language and rhetoric, and among these Authorships: (A message about Non-Impermissibility of raising the hands without making the opening takbeer), which was not previously achieved despite the passage of more than six hundred and fifty A year since its authorship, and although it was limited in pages, it was in its best chapter in terms of compiling the most prominent causes, and responding to them in a scientific, discreet and accurate manner, indicating the firmness of the science of Al-Babarti, may God have mercy on him.
Key words: Hands raised. The opening takbeer. The Ihram. The Kneeling. Head raised. Al Babarti. Akmal al-Din.